

الدقباسي يسأل الصالح عن رسوم تجديد دفاتر دلالي حراج السيارات وشروط تقديم الشركات عروضاً للتنزيلات وعقود العمالة في الجهات التابعة للتجارة



علي الدقباسي

توفر العمالة الآتية: رجال الأمن والسلامة، والطبايعون، والمراسلون، والسائقون. مع إفادتي بجميع إجراءات التعاقد. كما سأل الدقباسي وزير التجارة والصناعة عما يلي: هل تقوم الوزارة بتطبيق الشروط الخاصة بشأن تقديم اي شركة عرضاً خاصاً (تنزيلات) وذلك بإحضار مبيعات الشركة عن ثلاثة الشهور الماضية بسعر البيع قبل إعطائها ترخيص التنزيلات (عرض خاص)؟ إذا كانت الإجابة بنعم هل تم استثناء إحدى هذه الشركات من إحضار الفواتير؟ وكذلك يرجى تزويدي بصورة من تراخيص العروض المجانية أو التنزيلات وأسباب استثنائها. هل تقوم الوزارة بمراقبة ومتابعة التراخيص الممنوحة للشركات وتوزيع الكميات للمستهلكين بالتنسيق مع ادارة حماية المستهلك؟ إذا كانت الإجابة بنعم يرجى تزويدي بكيفية المتابعة؟ وعدد الشركات المخالفة؟ وهل تم سحب ترخيصها؟ يرجى إفادتي عما إذا كانت الوزارة تقوم بمراجعة أسماء الداخلين في السحوبات الالكترونية؟ وما الشروط والإجراءات المتبعة للتأكد من دخول جميع أسماء الداخلين في هذه السحوبات؟ إذا كانت الإجابة بنعم أرجو تزويدي بما تقوم به الوزارة في شأن التكد من المراقبة على الشركة والبنوك. هل تم التنسيق مع البنك المركزي بشأن تزويدهم بأسماء الداخلين بهذه السحوبات؟ وكم عدد الفرص الممنوحة لكل مساهم؟

قدم النائب علي الدقباسي سؤالاً برلمانياً إلى وزير التجارة والصناعة انس الصالح وجاء نص السؤال كالتالي:
1 - ما الرسوم التي يتم تحصيلها عند تجديد دفاتر الدلالي لحراج السيارات؟ وما الاحصائية المعتمدة لهذه الرسوم خلال فترة الخمس سنوات الماضية وحتى تاريخ ورود السؤال لديكم؟
2 - هل قامت الوزارة بتحصيل إيرادات المنطقة الحرة؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بأحصائية هذه الإيرادات؛ وكيفية تحصيلها؛ وأين يتم ايداع هذه المبالغ؛ وإذا كانت الإجابة بالنفي يرجى إفادتي بأسباب امتناع الوزارة بتحصيل هذه الإيرادات للدولة وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها وفي حال تم اتخاذ اي اجراء قانوني بشأن تلك الإيرادات يرجى تزويدي بهذه الاجراءات.
3 - ما آلية حفظ المخالفات التجارية بلجنة المحاضر؛ ومن هم اعضاء اللجنة، وما مسيمايتهم؛ وما أسماء الشركات التي تم حفظ محاضرها؛ واسباب حفظها خلال سنتين وحتى تاريخ ورود السؤال؟
4 - يرجى تزويدي بالتصاريح الصادرة من الوزارة والتي تعارض مع القرار رقم 59/210 إن وجدت؛ ومع تزويدي بصورة من هذه التصاريح واسباب اصدارها؛ وفي سؤال آخر للصالح قال الدقباسي يرجى تزويدي بصورة من العقود النافذة حالياً والتي أبرمتها وزارة التجارة والصناعة والجهات التابعة لكم مع الشركات التي

نواب يقترحون التجديد للمناصب القيادية أربع سنوات لمدة واحدة



اسامة الشاهين



د. حمد المطر



فلاح الصوابع



د. جمعان الحريش



محمد الدلال

جاء هذا الاقتراح ليكون بقاء الحد الأقصى للقيادي في اي ادارة حكومية بفترة لا يجوز التجديد له بعدها حتى يتم رفع كفاءة الأجهزة الادارية ومواكبة التقدم والتطور في جميع المجالات.


أية وظيفة من مجموعة الوظائف القيادية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.، وجاءت المذكرة الايضاحية لما كانت الخدمة المدنية التي يؤديها الجهاز الاداري في الدولة لها اثر بالغ على التقدم. لذا

طالبين اعطائه صفة الاستعجال وجاء نص التعديل كالتالي: مادة اولى: يستبدل بنص الفقرة الاولى من المادة رقم (15) مكرر من المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 المشار اليه النص التالي: «تكون مدة التعيين في


الادارة من 15 سنة لسنه 1979 بالمرسوم رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية

قدم النواب محمد الدلال ود. جمعان الحريش وفلاح الصوابع ود. حمد المطر واسامة الشاهين اقتراحاً بقانون لتعديل الفقرة الاولى من المادة رقم 15 مكرر من المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية

الراشد يرفع دعوى إدارية ضد السعدون لإلغاء قرار تصحيح بلاغ اقتحام مجلس الأمة



علي الراشد



المحامي يعقوب الصانع



علي الراشد



المحامي يعقوب الصانع

قال المحامي يعقوب الصانع بصفته وكيل عن النائب علي الراشد انه سيقدم دعوى إدارية ضد رئيس مجلس الأمة احمد السعدون بصفته لإلغاء القرار الاداري الصادر عن مكتب مجلس الأمة والمسمى «تصحيح شكل البلاغ المقدم من مجلس الأمة». وقد افاد المحامي يعقوب الصانع بأن هناك فرقا بين أعمال البرلمان المختصة والقرار الاداري. فقد حدد المشرع اختصاصات مجلس الأمة الكويتي على وجه التحديد وذلك بصفة المجلس نائباً عن الأمة صاحبة السيادة ومصدر السلطات جميعاً.

الذي يحدد القواعد التي تحكم كافة اركان القرار الاداري من اختصاص وشكل ومحل وغياب وسبب، ولذلك فإن هذا العيب يشتمل في الحقيقة على جميع العيوب التي تصيب القرارات الإدارية وتجعلها باطلة، لأن مخالفة الاختصاص المحدد أو الخروج على الشكليات المقررة أو إساءة استخدام السلطة والانحراف بها عن هدفها تعتبر في جميع الأحوال مخالفة للقانون.

ويعتبر عيب المحل من أهم أوجه الإلغاء وأكثرها وقوعاً في العمل، فرقابة القضاء الإداري فيما يتعلق بالاختصاص والشكل رقابة خارجية، بعيدة عن فحوى القرار المطعون فيه، أما رقبته فيما يتعلق بمخالفة القواعد القانونية فإنها رقابة داخلية تنصب على جوهر القرار وموضوعه، وتستهدف مطابقته لأحكام القانون أو مخالفته لها.

وهو ان تقول الإدارة بمخالفة القانون بمعنى لم يتجه اليه قصد المشرع، فقد يكون خطأ الإدارة في التفسير مقبولاً إذا كانت القاعدة القانونية غير واضحة ويشوبها الغموض، ولكن الخطأ في التفسير قد يكون تعمداً لاستبعاد تطبيق حكم القاعدة القانونية.

وهو ان تقول الإدارة بمخالفة القانون بمعنى لم يتجه اليه قصد المشرع، فقد يكون خطأ الإدارة في التفسير مقبولاً إذا كانت القاعدة القانونية غير واضحة ويشوبها الغموض، ولكن الخطأ في التفسير قد يكون تعمداً لاستبعاد تطبيق حكم القاعدة القانونية.

وهذه الاختصاصات التشريعية والاختصاص السياسي والاختصاص المالي، وقد قرر المشرع ان يكون المجلس مستقلاً بذاته وان يصح مجلس الأمة لأئحته الداخلية متضمنة نظام سير العمل في المجلس ولجانته واصول المناقشة والتشريع والصلاحيات المنصوص عليها في الدستور، وتنسب للأئحة الداخلية الجزاءات التي تقرر على مخالفة العضو للنظام أو تخلفه عن حضور جلسات المجلس أو اللجان بدون عذر مشروع.

3 - الخطأ في تفسير القانون:

وهو ان تقول الإدارة بمخالفة القانون بمعنى لم يتجه اليه قصد المشرع، فقد يكون خطأ الإدارة في التفسير مقبولاً إذا كانت القاعدة القانونية غير واضحة ويشوبها الغموض، ولكن الخطأ في التفسير قد يكون تعمداً لاستبعاد تطبيق حكم القاعدة القانونية.

4 - عيب السبب:

عرف جانب من الفقه السبب في القرار الإداري بأنه «الحالة القانونية أو الواقعية التي تتم بعيداً عن رجل الإدارة وتوحي له باتخاذ القرار، أو هو الحالة القانونية أو الواقعية التي تسوغ تدخل الإدارة بإصدار القرار لإحداث مركز قانوني معين يكون الباعث عليه اتخاذ مصلحة عامة.» وعليه فإنه يشترط في السبب الموجب للقرار الإداري أمران: أ- أن يكون السبب قائماً وموجوداً حتى صدور القرار. ب- أن يكون السبب مشروعاً.

5 - عيب إساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها:

لا شبهة في أنه من الواجب على

6 - عيب إساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها:

لا شبهة في أنه من الواجب على

7 - عيب إساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها:

لا شبهة في أنه من الواجب على

الطبيباني: وحدات لمتابعة الخطة التنموية



د. وليد الطبباني

قدم النائب د. وليد الطبباني اقتراحاً برغبة جاء في مقدمته: لما كان مجلس الوزراء الموقر قد رفع بدوره الخطة التنموية للدولة الى مجلس الأمة الذي اقرها بعد ذلك، كان لزاماً أن تكون هناك متابعة جدية لتلك الخطة ومدى تنفيذ ما جاء فيها، وفي ضوء ذلك محاسبة المسؤولين ومراقبتهم. ونص الاقتراح على قيام الامانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية بإنشاء وحدات لمتابعة مؤشر الخطة التنموية في كل أجهزة الدولة.

الوسمي: الحديث عن نهج جديد أصبح أمراً مضحكاً



د.عبيد الوسمي

قال النائب د.عبيد الوسمي انه مع تطبيق القانون وبصرامة وزاد بالقول: «لكن انتقاء من يطبق عليه وخلق جرائم لا وجود لها ومظاهر انحراف لم نقلها ولن نقلها تحت اي تبرير ومن اي سلطة وفي كل وقت». واضاف الوسمي في تصريح صحافي من حسابه على موقع التواصل الاجتماعي تويتر موجها حديثه الى وزير الداخلية الشيخ احمد الحمود: « معالي وزير الداخلية المسألة لا تحتل إلا أحد تفسيرين: إما انك لا تتخذ قراراً في وزارتك وبالتالي يجب ان

الصيفي يسأل وزير الدفاع عن الضباط الأطباء



الصيفي مبارك

وجه النائب الصيفي مبارك سؤالاً برلمانياً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ احمد الخالد جاء نصه كالتالي: يرجى تزويدي باسماء الاطباء العسكريين العاملين بوزارة الدفاع مع بيان رتبهم العسكرية وتاريخ تعيينهم. كما قدم الصيفي سؤالاً الى وزير الشؤون الاجتماعية والعمل احمد الجريب جاء نصه كالتالي: يرجى تزويدي باسماء الشركات التي لديها عمالة تزيد على 2000 عامل واسماء المعتمد تواقيعهم لهذه الشركات وجنسياتهم؟ وفي سؤال آخر للجريب

وفي سؤال آخر للجريب

للاشتراك اتصل على 22272770 اوقم بزيارتنا على الموقع التالي www.alanba.com.kw

